

ضباب خلف الجدار

حالة من الضبابية وانعدام الشفافية تسود تعليمات البدء بإطلاق النار، الأمر الذي يضر المدنيين في المنطقة الحدودية في قطاع غزة

حزيران 2013

في تشرين الثاني 2012، وفي إطار تفاهات وقف إطلاق النار بين إسرائيل وحركة حماس في قطاع غزة، نقلت وسائل الإعلام خبر تقلبص المنطقة المحظور على المزارعين دخولها بجانب الحدود في قطاع غزة. ومع ذلك، يتضح من المراسلات التي أجرتها جمعية "جيشاه-مسلك" مع السلطات الاسرائيلية أن الجيش الاسرائيلي ما زال يرى في المنطقة العازلة التي تبعد 300 متر عن الجدار منطقة مُحَرِّمة، أيضًا على المزارعين. من جهة أخرى، امتنع الجيش الاسرائيلي عن تقديم معلومات واضحة ومتجانسة حول حجم التقييدات، أو عن التسهيلات التي من المفترض أنها تسري على هذه التقييدات. تُنَبِّه جمعية "جيشاه-مسلك" من أن انعدام اليقين والشفافية بخصوص القوانين التي يطبقها الجيش الاسرائيلي في المنطقة الحدودية، تمامًا كما الضبابية التي تحوم حول أوامر إطلاق النار في المنطقة، تضع المزارعين والرعاة وجامعي الحصى الذين يعتاشون من العمل في هذه المنطقة، في دائرة الخطر.

خلفية

أقامت اسرائيل "منطقة عازلة" على طول الخط الحدودي، بعد أن سحبت قواتها الدائمة من قطاع غزة عام 2005، ومنعت المدنيين من دخولها. تقرر رسميًا، ومنذ عام 2010، أن هذه المنطقة تمتد حتى 300 متر من الحدود مع إسرائيل، لكن فعليًا وعلى أرض الواقع، كل من يدخل المنطقة التي تبعد 1,500 متر من الحدود فهو عرضة لإطلاق النار من قبل الجيش الإسرائيلي. تشكل هذه الأراضي، التي يُمنع الدخول إليها رسميًا، أو المقيدة بسبب درجة الخطورة العالية فيها، نحو 17% من مجمل مساحة قطاع غزة ونحو 35% من أراضيها الزراعية.

يتضح من تقارير صادرة عن جهات التنسيق والارتباط الاسرائيلية أو عن وسائل الإعلام المختلفة أنه في إطار تفاهات وقف إطلاق النار التي تمت في تاريخ 22 تشرين الثاني من عام 2012، في ختام عملية "عامود السحاب"، تقرر فرض تسهيلات كان من المفترض أن تُقلص المنطقة العازلة إلى 100 متر من الحدود.

ولكن منذ دخول وقف إطلاق النار حيِّز التنفيذ، وحتى نهاية شهر أيار، قُتل أربعة مواطنين وأصيب 109 مواطنين آخرين بقرب حدود قطاع غزة مع إسرائيل، بما فيهم متظاهرون، جامعو الحصى ومزارعين عملوا في أراضيهم على بُعد يتراوح بين 100 إلى 300 متر من الحدود (وفقًا لمعطيات مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة). من الجدير ذكره أن عدد الجرحى قريب جدًا للعدد الذي سجّل في نفس الفترة قبيل عام – أي قبل "توسيع" المنطقة المتاحة للمزارعين.

انعدام الشفافية وتصريحات متناقضة

التعليمات الخاصة بالمنطقة العازلة غير واضحة لسكان قطاع غزة وتشكل مصدر للבלبلة حتى لدى السلطات الإسرائيلية. تزامناً مع الإعلان عن وقف إطلاق النار الأخير، صرّحت مصادر إسرائيلية لوسائل الإعلام بأن "الجيش الإسرائيلي لن يقف بعد الآن الدخول إلى المنطقة العازلة". كما تم إبلاغ مندوبي المؤسسات الدولية، شفهيًا، خبر تقليص المنطقة العازلة إلى 100 متر، ونشر الخبر في موقع الإنترنت الخاص بمكتب تنسيق أعمال الحكومة في المناطق، وهي الجهة المسؤولة عن تنسيق الأمور المدنية في قطاع غزة.

ولكن، في ردّه على طلب التوضيح الذي وجهته جمعية "جيشاه-مسلك"، قال الناطق بلسان الجيش الإسرائيلي إنه يُسمح لسكان القطاع بالاقتراب حتى بعد 300 متر من الحدود، كما أضاف بأن "يُسمح بدخول المزارعين مشيًا على الأقدام من أجل فلاحه مناطق زراعية معينة تقع في هذه المنطقة" وذلك "بالترتيب مع جهات منسق أعمال الحكومة في المناطق". نحن نتحدث عن منسق أعمال الحكومة في المناطق ذاته الذي أبلغ المزارعين بإمكانية الاقتراب حتى 100 متر من الحدود، وفيما بعد صرّح بأنه ليس الجهة المخوّلة بتقديم معلومات عن التقييدات.

في ردّه على توجّه جمعية "جيشاه-مسلك" التي طالبت منسق أعمال الحكومة في المناطق بتوضيح التناقضات في تصريحات الجهات المختلفة، شطب منسق أعمال الحكومة في المناطق من موقعه بيان السماح للمزارعين الوصول إلى بعد 100 متر. بموازاة ذلك، ادّعى الناطق بلسان الجيش الإسرائيلي بأنه يُعلم سكان القطاع بخصوص التقييدات المفروضة على المنطقة الحدودية من خلال المناشير، لكن يُذكر أنه لا علم لدى جمعية "جيشاه-مسلك" بخصوص مناشير ورّعت في المنطقة منذ اتفاقية وقف إطلاق النار والترتيب الجديد، والذي من المفترض أنه تمّت بلورته في أعقاب الاتفاقية. كما صرّح الناطق بلسان الجيش الإسرائيلي بأن بيانات بخصوص منع الاقتراب حتى 300 متر تقدم للسكان بواسطة "جهات التنسيق والارتباط". وفي حين أن منسق أعمال الحكومة في المناطق لا يكشف معلومات حول "منظومة التنسيق" الذي من المفترض أن يكون هو المسؤول عليها، ويرفض الحديث بتوسّع عن الوسائل التي يستخدمها لتحذير المدنيين، فإن المزارعين الذين من المفترض أن ينسقوا عملهم في المنطقة الحدودية لم يسمعو عن وجود منظومة كهذه، الأمر الذي يضع علامة استفهام كبيرة حول وجودها أصلاً، أو على الأقل حول نجاعتها في منع إلحاق الضرر بالمدنيين. صحيح أن هنالك حالات تُعلم فيها المؤسسات الدولية جهات التنسيق والارتباط الإسرائيلية حول مشاريع ترعاها في المنطقة الحدودية، وذلك من أجل تقليل المخاطر المحدقة بالمشاركين في هذه المشاريع، لكن لا علم لنا حتى الآن بوجود منظومة مسؤوليتها "تنسيق" عمل المزارعين العاديين. في الواقع، وكما يوثق تقرير المفتش الرئيس لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، ليس واضحًا للمزارعين في أي المناطق الحدودية يُسمح لهم بالعمل، وبالتالي فإن عملهم في حقولهم يتركز إلى التجربة والخطأ – والخطأ هذا قد يعرضهم لإطلاق النار، للإصابة أو حتى الموت.

إطلاق النار

ترفض سلطات الجيش الإسرائيلي الكشف عن تعليمات البدء بإطلاق النار السارية في المنطقة الحدودية. تقرير المفتش الرئيس لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة يظهر أن المزارعين، جامعي الحصى والرعاة يفهمون أنهم ممنوعون من دخول منطقة معينة فقط بعد قيام الجنود بإطلاق النار عليهم، بينما في مناطق أخرى يستطيعون أن يقوموا بأعمالهم بدون أي تدخل حتى في داخل منطقة تبعد 300 متر عن الحدود – هذا هو الحال في فترات معينة على الأقل. وفقًا لتقرير مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، ما زالت المنطقة

التي تصل إلى 1.5 كم عن الحدود تشكل خطرًا كبيرًا، وبالتالي يخشى المواطنون في قطاع غزة من دخولها خوفًا من إطلاق النار عليهم.

واجبات إسرائيل تجاه المدنيين في المنطقة الحدودية

موقف جمعية "جيشاه-مسلك" هو أن قوانين الاحتلال تسري على أعمال دولة إسرائيل تجاه سكان قطاع غزة، وبالتالي يحق لإسرائيل تقييد التنقل والحركة من أجل احتياجات أمنية عينية، لكن من واجبها أيضًا أن توازن هذه التقييدات مع واجبها بإتاحة قيام حياة مدنية سليمة، بما في ذلك الرزق وإنتاج الأغذية. وما دامت إسرائيل مستمرة في أعمال عسكرية ضد المسلحين في قطاع غزة، عليها تبني وسائل تحمي من خلالها المدنيين.

ما دامت إسرائيل مستمرة في تقييد التنقل والحركة في المنطقة الحدودية، يقع على عاتقها واجبين:

أولاً، عليها تبني وسائل تحمي من خلالها المدنيين، بما في ذلك اتباع الشفافية بخصوص التقييدات التي تفرضها والامتناع عن المس بالمدنيين. يجب التشديد على أن دخول المنطقة الحدودية بحد ذاته لا يُشرعن إطلاق النار على غير المسلحين أو غير المتورطين بالأعمال العسكرية.

ثانيًا، على إسرائيل دفع تعويضات لمن لحقه الضرر من منع الدخول إلى هذه المنطقة، بما في ذلك المزارعين الذين يعتمدون على هذه الأراضي كمصدر رزق أو على سكان المنطقة الذين لا يستطيعون الوصول إلى المرافق والخدمات بسبب الحظر المفروض على المنطقة.